

مسئولیت و وظایف حکومت در بلایا و بیماری‌ها

بحث در روایات اهتمام به امور مسلمین بود و ما گفتیم ظهور این روایت یا قدر متیقن از آن، امور عمومی مرتبط با مسلمین است و وجوب اهتمام و تاکید آن هم می‌تواند شاهدی بر آن باشد.

در آیه شریفه سوره شوری، تنها کسی که حرف او مقداری با حرف ما شبیه است ابن کثیر است. «وَأَمْرُهُمْ شُوری بَيْنَهُمْ أَيْ لَا يَرْمُونَ أَمْرًا حَتَّى يَتَشَاءُرُوا فِيهِ لَيْتَ سَاعِدُوا بِآرَائِهِمْ فِي مُثُلِ الْحَرَبَ وَمَا جَرَى مُجْرَاهَا كَمَا قَالَ تَبَارَكَ وَتَعَالَى: وَشَاوِرُهُمْ فِي الْأَمْرِ إِذَا عَرَمْتَ فَتَوَكَّلْ عَلَى اللَّهِ الْأَيَّةُ وَلَهُذَا كَانَ عَلَيْهِ السَّلَامُ يَشَاءُرُهُمْ فِي الْحَرَبَ وَنَحْوَهَا» (تفسیر القرآن العظیم، جلد ۷، صفحه ۱۹۳)

در هر حال علاوه بر اینکه اضافه «امر» به مسلمین چنین ظهوری دارد، در روایات متعددی «امور مسلمین» به همین معنای امور عمومی مسلمین استعمال شده است. و گفتیم در روایات از امام به قائم به امور مسلمین تعییر شده است و امامت قیام به امور مسلمین دانسته شده و قیام به امور مسلمین جزو شئون امام دانسته شده است و یقیناً مراد قیام به امور شخصی افراد نیست و اصلاً یک مورد هم معهود نیست که این ترکیب در امور شخصی مسلمین به کار رفته باشد. ما به برخی از این روایات اشاره می‌کنیم:

حَدَّثَنَا حَمْرَةُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنُ أَحْمَدَ بْنُ حَعْفَرَ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنُ عَلَيٌّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ عَيْنُمْ فِي رَجَبِ سَنَةِ تَسْعَ وَ ثَلَاثِينَ وَ ثَلَاثِمَائَةٍ قَالَ أَخْبَرَنِي عَلَيُّ بْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنُ هَاشِمٍ فِيمَا كَتَبَ إِلَيَّ سَنَةً سَبْعَ وَ ثَلَاثِمَائَةً قَالَ حَدَّثَنِي يَاسِرُ الْخَادِمُ قَالَ: كَانَ الرِّضَا عَ... فَقَالَ يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ أَنْتَ اللَّهُ فِي أَمْمَةٍ مُحَمَّدٍ صَ وَ مَا وَلَّكَ اللَّهُ مِنْ هَذَا الْأَمْرِ وَ خَصَّكَ بِهِ فَإِنَّكَ قَدْ ضَيَّعْتَ أُمُورَ الْمُسْلِمِينَ وَ فَوَضَّتْ ذَلِكَ إِلَى عَيْرِكَ يَحْكُمُ فِيهِمْ بِغَيْرِ حُكْمِ اللَّهِ وَ قَعَدْتَ فِي هَذِهِ الْبِلَادِ وَ تَرَكْتَ بَيْتَ الْهِجْرَةِ وَ مَهْبِطِ الْوَحْيِ وَ إِنَّ الْمُهَاجِرِينَ وَ الْأَصْصَارِ يُظْلَمُونَ دُونَكَ وَ لَا يَرْقِيُونَ فِي مُؤْمِنٍ إِلَّا وَ لَا ذَمَّةٌ وَ يَأْتِي عَلَى الْمَظْلُومِ دَهْرٌ يُعْبُرُ فِيهِ نَفْسَهُ وَ يَعْجِزُ عَنْ نَفْقَتِهِ وَ لَا يَجِدُ مَنْ يَشْكُو إِلَيْهِ حَالُهُ وَ لَا يَصِلُ إِلَيْكَ فَأَنْتَ اللَّهُ يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ فِي أُمُورِ الْمُسْلِمِينَ وَ ارْجِعْ إِلَى بَيْتِ النُّبُوَّةِ وَ مَعْدِنِ الْمُهَاجِرِينَ وَ الْأَنْصَارِ أَمَا عَلِمْتَ يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ أَنَّ وَالِيَ الْمُسْلِمِينَ مِثْلُ الْعَمُودِ فِي وَسْطِ الْفُسْطَاطِ مَنْ أَرَادَهُ أَخْدَهُ قَالَ الْمَأْمُونُ يَا سَيِّدِي فَمَا تَرَى أَنْ تَخْرُجَ مِنْ هَذِهِ الْبِلَادِ وَ تَتَحَوَّلَ إِلَى مَوْضِعِ آبَاكَ وَ أَجْدَادِكَ وَ تَنْتَظِرَ فِي أُمُورِ الْمُسْلِمِينَ وَ لَا تَكِلُهُمْ إِلَى غَيْرِكَ فَإِنَّ اللَّهَ تَعَالَى سَائِلُكَ عَمَّا وَلَاكَ (عيون اخبار الرضا عليه السلام، جلد ۲، صفحه ۱۶۰)

در این روایت امور مسلمین به طور واضح در همین امور عمومی استعمال شده است.

حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ الْحَسَنِ الْقَطَانُ وَ عَلَيُّ بْنُ أَحْمَدَ بْنُ مُحَمَّدٍ الدَّقَاقُ وَ عَلَيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْوَرَاقُ وَ عَبْدُ اللَّهِ [بْنُ] مُحَمَّدٍ الصَّائِعُ وَ مُحَمَّدٍ بْنُ أَحْمَدَ الشَّيْبَانِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ قَالُوا حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ يَحْيَى بْنُ زَكْرِيَا الْقَطَانُ قَالَ حَدَّثَنَا بَكْرُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنُ حَبِيبٍ قَالَ حَدَّثَنَا تَمِيمُ بْنُ بُهْلُولٍ قَالَ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي الْهَدَى وَ سَالَتُهُ عَنِ الْإِمَامَةِ فِيمَنْ تَحِبُّ وَ مَا عَلَمَمْهُ مَنْ تَحِبُّ لَهُ الْإِمَامَةُ فَقَالَ لِي إِنَّ الدَّلِيلَ عَلَى ذَلِكَ وَ الْحُجَّةَ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ وَ

القائم في أمور المسلمين و الناطق بالقرآن و العالم بالأحكام أخو نبى الله ص و خليقته علی أمته و وصيہ
علیهم ... (كمال الدين، جلد ٢، صفحه ٣٣٦)

حدّثني محمد بن عليٍّ ماجيلويه قال حدثنا عليٍّ بن إبراهيم عن أبيه عن حماد بن عيسى عن حريز قال أخبرني
ياسين قال سمعت أبي جعفر يقول إن قوماً أقبلوا من مصر فمات رجل فأوصى إلى رجل باليه دفهم
للكعبة فلما قدم مكة سأله عن ذلك فدلوه علىبني شيبة فاتاهم فأخرتهم فقالوا قد برت ذمتك
ادفعها إلينا فقام الرجل فسأل الناس فدلوه على أبي جعفر محمد بن عليٍّ ع قال أبو جعفر محمد بن عليٍّ ع
فأتاني فسألني فقلت له إن الكعبة غنية عن هذا انظر إلى من أم هذا البيت وقطع أو ذهب نقتة أو ضل
راحلته أو عجز أن يرجع إلى أهله فاذفعها إلى هؤلاء الذين سميت لك قال فائى الرجل بن شيبة فأخبرهم
يقول أبي جعفر فقالوا هذا صالح مبتدع ليس يوحد عنده ولا علم له ونحن نسألك بحق هذا البيت وبحق
كذا وكذا لاما أبلغته عنا هذا الكلام قال فاتني أبو جعفر فقلت له لقيت بنى شيبة فأخبرتهم فرعمو أنا
كذا وكذا وأنك لا علم لك ثم سألوني بالله العظيم لما أبلغك ما قالوا قال وأنا أسألك بما سألك لاما أتيتهم
فقلت لهم إن من علمي لو وليت شيئاً من أمور المسلمين لقطعت أيديهم ثم علقتها في أستار الكعبة ثم
أقمتهم على المصطبة ثم أمرت معاذياً يتادي ألا إن هؤلاء سرقوه فاعرفوه (علل الشرائع، جلد ٢، صفحه
(٤٠٩)

امام عليه السلام می فرمایند اگر چیزی از امور مسلمین به دست من بود دست بني شیبه را قطع می کردم و
آنچه در اختیار امام نبود تصدی امور عام مسلمین است.

حضرت امیر عليه السلام می فرمایند:

لقد علمتم أنّي أحق الناس بها من غيري و والله لا سلمت أمور المسلمين ولم يكن فيها جور إلا
على خاصّة التّماساً لأجر ذلك و فصله و زهدًا فيما تنافسته من رُخْرُفه و زيرجه (نهج البلاغة، صفحه
(١٠٢)

در روایت دیگری از ایشان منقول است:

و قال أمير المؤمنين - عليه السلام -: أيما رجلولي شيئاً من أمور المسلمين، فأغلق بابه دونهم وأرخي ستره،
 فهو في مقت من الله ولعنته حتى يفتح الباب فيدخل إليه ذو الحاجة ومن كانت له مظلمة (المقنع، صفحه
(٥٤٠)

أبي ره قال حدّثني محمد بن أحمّد عن مُحَمَّدٍ بن حسّانَ عَنْ أَبِي عِمْرَانَ الْأَرْمَنِيِّ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْحَكَمِ عَنْ
مُعَاوِيَةَ بْنِ عَمَّارٍ عَنْ عَمْرُو بْنِ مَرْوَانَ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَ قَالَ: مَنْ وَلَيَ شَيْئًا مِنْ أُمُورِ الْمُسْلِمِينَ فَصَبَّعَهُمْ
ضَيْعَةُ اللَّهِ تَعَالَى . (ثواب الاعمال، صفحه ٢٦٠)

به طرق متعدد نقل شده است که طلحه و زیر به عثمان گفتند: «قد نهیناك عن تولية الوليد شيئاً من
أمور المسلمين فأبیت، وقد شهد عليه بشرب الخمر والسكر فاعزله. وقال عليٍّ عليه السلام: أعزله وحده
إذا شهد الشهود عليه في وجهه»

در قضیه صفين گفتگویی بین یکی از اصحاب حضرت امیر علیه السلام و برخی دشمنان نقل شده است:

قال: فَإِنِّي أَقَاتِلُكُمْ لِأَنَّ صَاحِبَكُمْ لَا يُصْلِي كَمَا ذُكِرَ لِي وَأَنَّكُمْ لَا تُصْلِونَ وَأَقَاتِلُكُمْ أَنَّ صَاحِبَكُمْ قَتَلَ خَلِيقَتَنَا وَأَنَّكُمْ وَارْزُنُمُوهُ عَلَى قَتْلِهِ فَقَالَ لَهُ هَاشِمٌ: وَمَا أَنْتَ وَابْنَ عَفَانَ؟ إِنَّمَا قَتَلَهُ أَصْحَابُ مُحَمَّدٍ وَقُرَاءُ النَّاسِ حِينَ أَخْدَثَ أَخْدَاثًا وَخَالَفَ حُكْمَ الْكِتَابِ. وَأَصْحَابُ مُحَمَّدٍ هُمْ أَصْحَابُ الدِّينِ وَأَوْلَى بِالنَّظَرِ فِي أُمُورِ الْمُسْلِمِينَ وَمَا أَطْنَ أَنَّ أَمْرَ هَذِهِ الْأُمَّةِ وَلَا أَمْرَ هَذَا الدِّينِ عَنَّكَ ظَرْفَةً عَيْنٍ قَطْ (وَقْعَةُ الصَّفَيْنِ، صَفَحَةٌ ٣٥٤)

روایت دیگری که در غیبت نعمانی نقل شده است:

خَبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ قَالَ حَدَّثَنَا أَبُو الْقَاسِمِ بْنُ الْعَلَاءِ الْهَمْدَانِيُّ رَفِعَهُ عَنْ عَبْدِ الْعَزِيزِ بْنِ مُسْلِمٍ قَالَ: كُنَّا مَعَ مَوْلَانَا الرَّضَا عَبْدَمَرْوَ ... إِنَّ الْإِمَامَةَ زَمَانُ الدِّينِ وَنِظامُ أُمُورِ الْمُسْلِمِينَ وَصَلَاحُ الدُّنْيَا وَعِزُّ الْمُؤْمِنِينَ (الغيبة للنعمانی، صفحه ۲۱۸)

أَخْبَرَنِي السَّرِيفُ أَبُو مُحَمَّدِ الْحَسَنُ بْنُ مُحَمَّدٍ قَالَ حَدَّثَنَا جَدِّي قَالَ حَدَّثَنَا جَدِّي قَالَ حَدَّثَنَا مَعَ مُحَمَّدِ بْنِ جَعْفَرٍ فَسَمِعْتُ أَنَّ ذَا الرَّئَاسَيْنِ حَرَجَ ذَاتَ يَوْمٍ وَهُوَ يَقُولُ وَاعْجَبَاهُ وَقَدْ رَأَيْتُ عَجَباً سَلْوَنِي مَا رَأَيْتُ فَقَالُوا وَمَا رَأَيْتَ أَصْلَحَكَ اللَّهُ قَالَ رَأَيْتُ الْمَأْمُونَ أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ يَقُولُ لِعَلِيٍّ بْنِ مُوسَى الرَّضَا قَدْ رَأَيْتُ أَنْ أَقْلِدَكُ أُمُورَ الْمُسْلِمِينَ وَأَفْسَحَ مَا فِي رَقْبَتِكَ وَرَأَيْتُ عَلِيَّ بْنَ مُوسَى يَقُولُ يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ لَا طَاقَةَ لِي بِذَلِكَ وَلَا قُوَّةَ فَمَا رَأَيْتُ خَلَافَةً قُطْ كَانَتْ أَضَيْعَ مِنْهَا إِنَّ أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ يَتَفَصَّى مِنْهَا وَيَعْرِضُهَا عَلَى عَلِيٍّ بْنِ مُوسَى وَعَلِيٍّ بْنِ مُوسَى يَرْفَضُهَا وَيَأْبَى. (الارشاد، جلد ۲، صفحه ۲۶۰)

عن النبي صلی الله علیه و آله أَنَّه قال: «من توَلَّ شيئاً من امور المسلمين فولی رجلاً شيئاً من أمرهم و هو يعلم مكان رجل هو أعلم منه فقد خان الله و رسوله و المؤمنين (التعجب من اغلاط العامة في مسألة الامامة، صفحه ۵۹)

وَقَالَ مَا مِنْ أَحَدٍ وَلِيَ شَيْئًا مِنْ أُمُورِ الْمُسْلِمِينَ فَأَرَادَ اللَّهُ بِهِ حَيْرًا إِلَّا جَعَلَ اللَّهُ لَهُ وَزِيرًا صَالِحًا إِنْ تَسْيَ ذَكْرَهُ وَإِنْ ذَكَرَ أَعْانَهُ وَإِنْ هُمْ بِشَرِّ كَفَّهُ وَرَجَزَهُ (اعلام الدين، صفحه ۲۹۵)

وَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنْ فُلَيَّ مِنْ أُمُورِ الْمُسْلِمِينَ شَيْئًا ثُمَّ لَمْ يَجْتَهِدْ لَهُمْ وَيَنْصَحْ لَمْ يَدْخُلِ الْجَنَّةَ مَعَهُمْ (عواوی اللئالی، جلد ۱ ، صفحه ۴۵۲)

علامه مجلسی در بحار نقل می کند:

...لَمَّا طِعِنَ دَخَلَ عَلَيْهِ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْعَبَّاسَ قَالَ: فَرَأَيْتُهُ جَزِعاً، فَقُلْتُ: يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ! مَا هَذَا الْجَزَعُ؟ . فَقَالَ: يَا ابْنَ عَبَّاسَ! مَا جَرَعَنِي لِأَجْلِي وَلَكِنْ لِهَذَا الْأَمْرِ مَنْ يَلِيهِ بَعْدِي. قَالَ: فُلْتُ: وَلَهَا ظَلْحَةُ بْنَ عَبْيَدِ اللَّهِ . قَالَ: رَجُلٌ لَهُ حِدَّةٌ، كَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ تَعَالَى أَوْلَى أُمُورِ الْمُسْلِمِينَ حَدِيدًا . قَالَ: فُلْتُ: وَلَهَا زُبَيرُ بْنُ الْعَوَامِ . قَالَ: رَجُلٌ بَخِيلٌ، رَأَيْتُ يُمَاكِسُ امْرَأَتَهُ فِي كُبَّةٍ مِنْ عَرْلٍ، فَلَا أَوْلَى أُمُورِ الْمُسْلِمِينَ بَخِيلًا . قَالَ: فُلْتُ: وَلَهَا سَعْدَ بْنَ أَبِي وَقَاصٍ . قَالَ: رَجُلٌ صَاحِبُ فَرَسٍ وَقَوْسٍ وَلَيْسَ مِنْ أَخْلَاسِ الْخِلَافَةِ . قَلْتُ: وَلَهَا عَبْدُ الرَّحْمَنَ بْنَ عَوْفٍ . قَالَ: رَجُلٌ لَيْسَ يُحِسِّنُ أَنْ يَكْفِي عَيَالَهُ . قَالَ: قَلْتُ: وَلَهَا عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ، فَاسْتَوَى جَالِسًا وَقَالَ: يَا ابْنَ عَبَّاسَ! مَا وَاللَّهِ أَرْدَتَ بِهَذَا، أَوْلَى رَجُلًا لَمْ يُحِسِّنْ أَنْ يُظْلِقَ امْرَأَتَهُ؟ . قَلْتُ: وَلَهَا عُثْمَانَ بْنَ عَفَانَ . فَقَالَ:

وَاللَّهُ لَئِنْ وَلَيْتُهُ لَيَحْمِلَنَّ أَلَّا يَأْتِي مُعَيْطٌ عَلَى رِقَابِ الْمُسْلِمِينَ، وَأَوْشَكَ إِنْ فَعَالَهَا- أَنْ يَقْتُلُوهُ .. قَالَهَا ثَلَاثًا، ثُمَّ سَكَتُ لِمَا أَعْرَفُ مِنْ مُعَانِدَتِهِ لِأَمَّارِ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيٍّ بْنَ أَبِي طَالِبٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ، قَالَ لِي: يَا ابْنَ عَبَّاس! اذْكُرْ صَاحِبَكَ. قَالَ: قُلْتُ: وَلَهَا عَلِيًّا. قَالَ: وَاللَّهِ مَا جَرَعَ إِلَّا لِمَا أَخَذْنَا الْحَقَّ مِنْ أَرْبَابِهِ، وَاللَّهُ لَئِنْ وَلَيْتُهُ لَيَحْمِلَنَّهُمْ عَلَى الْمَحَاجَةِ الْعَظِيمِ وَإِنْ يُطِيعُوهُ يُدْخِلُهُمُ الْجَنَّةَ ... فَهُوَ يَقُولُ هَذَا ثُمَّ صَيَّرَهَا شُورَى بَيْنَ السَّتَّةِ، فَوَلِيلُ لَهُ مِنْ رَبِّهِ .. الْحَبَرَ. (بِحَارِ الْإِنْوَارِ، جَلْدُ ۳۱، صَفْحَة١۳۵۴)

این فقط تعدادی از استعمالات این تعبیر بود و به نظر این روایات به خوبی قرینه بر این است که تعبیر «امور مسلمین» به معنای امور عام مسلمین است و از قبیل اضافه جمیع به جمیع نیست تا معنای آن ضرورت و حواچ شخصی افراد باشد. نتیجه اینکه با توجه به ظهور روایت و تاکیدی که در روایت آمده است آنچه از روایت اهتمام به امور مسلمین استفاده می شود همین اهتمام به امور عمومی مسلمین است و بعيد نیست تعریض به عامه باشد در رفتاری که در قضیه غصب خلافت از خود بروز دادند و به مساله اهمیت ندادند و شد آنچه شد.

بنابراین روایت لزوم و وجوب اهتمام به امور عمومی مسلمین است و حداقل احتمال این ارتکاز (فهم امور عمومی از امور مسلمین) از موارد احتمال قرینه‌ای محسوب می شود که مانع شکل گیری اطلاق برای این تعبیر است.

البته امور عمومی مسلمین هم شامل امور عمومی الزامی و هیچ اشکالی ندارد رسیدگی و اهتمام به امور غیر الزامی هم واجب و لازم باشد مثلاً تامین فضای سبز جامعه ممکن است از امور غیر الزامی باشد اما اهتمام به آن لازم باشد. همان طور که انجام مستحبات الزامی نیست اما بعيد نیست بیان آنها در جامعه و برای مردم و تبیین احکام شریعت (حتی احکام غیر الزامی) لازم و واجب باشد.